مشروعية القرار الإداري في النظام العُماني والمصري: دراسة تحليلية مقارنة

حميد بن ناصر بن حمد الحجري

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

مشروعية القرار الإداري في النظام العُماني والمصري: دراسة تحليلية مقارنة

حميد بن ناصر بن حمد الحجري

بحث مقدم لنيل درجة دكتوراة الفلسفة في الشريعة والقضاء

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ديسمبر ٢٠٢٣

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الإقرار

أقر وأعترف أن هذا البحث بعنوان "مشروعية القرار الإداري في النظام العُماني والمصري دراسة تحليلية مقارنة" من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات فقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التاريخ: ٢٠٢٣/١٢/١٢ التوقيع:

الاسم: د. حميد بن ناصر بن حمد الحجري.

الرقم الجامعي: ٤١٧١١١٩.

العنوان: مسقط –سلطنة عُمان.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الشكر والتقدير

الحمد لله كما ينبغي لجلالِ وجههِ وعظيم سلطانه، على توفيقه لي في إتمام هذه الدراسة، وأصلي وأسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

فبعد أن حباني الله بفضلهِ وأتممت هذه الدراسة لا يسعني إلا أن أتوجَّه بالشكرِ الجزيل وعظيم الامتنان إلى أستاذي الدكتور/ معلمين محمد شهيد (المشرف الرئيس)، الذي أشرف على هذه الرسالة، وتحمَّل الجهد والعناء، فحرص على قراءةِ كل كلمة فيها، ومناقشة جميع أفكارها، مدة إشرافه حتى خرجت نبتة طيبة بفضل الله ثم بفضلهِ، وحسن رعايته، وندعو الله للأستاذ الدكتور/ محمد صبري بن أوانج (المشرف المساعد) الذي أغنى هذه الدراسة بملاحظاتهِ البناءة بالرحمة والمغفرة.

وأتوجَّه بالشكر والعرفان إلى رئيس وأعضاء لجنة المناقشة، الذين شرفوني بقبول مناقشة هذه الرسالة، والذين كان لملاحظاتهم وتوجيهاتهم إثراءٌ كريمٌ.

كما يسعدني أن أتقدم بجزيل الشكر لجامعة العلوم الإسلامية الماليزية، رئيساً وأساتذة وإداريين، إذ قدّمت لي الكثير، ونهلت من معينها، فللقائمين على هذا الصرح الكبير كل الشكر والتقدير.

ولا يفوتني أنّ أتقدم بالشكر لكل من مدَّ يد العون والمساعدة من قريب أو من بعيد في إتمام هذا الجهد المتواضع.

إليهم جميعاً خالص الشكر والعرفان؛ اعترافاً مني بجميلهم، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ABSTRAK

Kajian ini membincangkan prinsip kesahihan "keputusan pentadbiran", dalam sistem perundangan Oman dan Mesir, berusaha untuk menunjukkan kepentingan prinsip ini dalam "mewujudkan" keadaan institusi dan undang-undang, dan melindungi hak dan kebebasan individu; yang mendapat perhatian perundangan Oman dan perundangan perbandingan. Kesultanan Oman berminat untuk mengaktifkannya, dan badan kehakimannya berusaha untuk "menggabungkan"nya, melalui tuntutan mahkamah untuk mengkaji semula "keputusan pentadbiran", di bawah badan kehakiman yang berkesan yang menikmati kemerdekaan sepenuhnya, dalam "sistem dwi" dari awal; dan kemudian, sistem kehakiman telah diubah menjadi sistem yang bersatu. Kajian ini bertujuan untuk menentukan kesan anjakan ini terhadap "keabsahan" "keputusan pentadbiran". Kajian itu menggunakan "pendekatan analisis deskriptif", dengan menjejaki dan mengekstrapolasi pendapat ahli perundangan pentadbiran, dan menganalisis peraturan undang-undang dan prinsip kehakiman. Kajian itu juga menggunakan pendekatan perbandingan, dengan menangani prinsip kehakiman yang diputuskan oleh Majlis Negara Perancis, dan kemudian keputusan badan kehakiman pentadbiran Mesir dan Oman.Kajian itu menyimpulkan beberapa keputusan, yang paling penting ialah: bahawa kebanyakan teori yang berkaitan dengan prinsip kesahan, adalah teori asal kehakiman, yang boleh digunakan oleh hakim pentadbiran. Fasa dwi kehakiman mewakili pengaktifan sebenar kawalan "kehakiman pentadbiran", "sehingga" sistem kehakiman bersatu "digunakan". Kajian itu juga menunjukkan bahawa keputusan itu menikmati anggapan kesahihan dan kebolehkuatkuasaan, apabila pengetahuan penerima tersebut dicapai. Ia termasuk, dalam perkadaran yang berbeza-beza, beberapa kuasa budi bicara, bersama-sama dengan beberapa bidang kuasa terhad. Kandungannya disertai dengan lima kecacatan, yang dipanggil bukti untuk menyemak keputusan pentadbiran. Antara cadangan kajian yang paling penting ialah: keperluan untuk campur tangan penggubal undang-undang untuk memindahkan teori kehakiman yang berkaitan dengan prinsip legitimasi, yang mengalami gangguan dalam permohonan kepada perundangan; "untuk menjadi" lebih berdisiplin, dan kepentingan memaksimumkan peranan hakim, dalam mengawal kesahihan keputusan, dan pembebasannya daripada kawalan teks perundangan, yang mengehadkan kuasa budi bicaranya.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الملخص

تناولت هذه الدراسة مبدأ مشروعية القرار الإداري في النظام القانوني العُماني والمصري، وسعت إلى إظهار أهمية هذا المبدأ في إرساء دولة المؤسسات والقانون وحماية حقوق وحريات الأفراد؛ والذي حظي باهتمام التشريع العُماني والتشريع المقارن، وحرصت سلطنة عُمان على تفعيلهِ، وعمل قضاؤها على ترسيخهِ من خلال دعوى مراجعة القرار الإداري في ظل قضاء نافذ يتمتع بالاستقلال التام ضمن نظام مزدوج منذ البداية، ثم تحول النظام القضائي إلى نظام موَّحد، فهدفت الدراسة إلى معرفة أثر هذا التحوّل في مشروعية القرار الإداري. واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي بتتبع آراء فقهاء القانون الإداري واستقرائها، وتحليل القواعد القانونية والمبادئ القضائية، كما استخدمت المنهج المقارن من خلال تناول المبادئ القضائية التي قررها مجلس الدولة الفرنسي، ثم أحكام القضاء الإداري المصري والعُماني. وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها أنَّ أغلب النظريات المتعلقة بمبدأ المشروعية هي نظريات قضائية المنشأ يرجع الأمر إلى القاضي الإداري في تطبيقها، وقد مثلت مرحلة القضاء المزدوج التفعيل الحقيقي لرقابة القضاء الإداري إلى أن طُبِق النظام القضائي الموحَّد، كما أظهرت الدراسة أنَّ القرار يتمتع بقرينة الصحة والنفاذ متى تحقق علم المخاطبين به، ويتضمن بِنِسبٍ متفاوتة قدراً من السلطة التقديرية، وقدراً من الاختصاص المقيد معاً، وتلحق بأركانه خمسة عيوب يطلق عليها أسانيد مراجعة القرار الإداري، ومن أهم توصيات الدراسة ضرورة تدخل المشرع لنقل النظريات القضائية المتعلقة بمبدأ المشروعية التي تعاني اضطراباً في التطبيق إلى التشريع؛ لتكون أكثر انضباطاً، وأهمية تعظيم دور القاضي في ضبط مشروعية القرار وتحريره من سيطرة النصوص التشريعية التي تكبل سلطته التقديرية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ABSTRACT

This study dealt with the legality principle of the administrative decision in the Omani and Egyptian legal systems, and sought to show the importance of this principle in establishing a state of institutions and law and protecting the rights and freedoms of individuals. Which received the attention of Omani legislation and comparative legislation, and the Sultanate of Oman was keen to activate it, and its judiciary worked to consolidate it through a lawsuit to review the administrative decision under an effective judiciary that enjoyed complete independence within a dual system from the beginning. Then the judicial system was transformed into a unified system, so the study aimed to know the impact This shift in the legitimacy of the administrative decision.the study has adopted the descriptive analytical approach by tracking and extrapolating the opinions of administrative jurists, analyzing legal rules and judicial principles, and using the comparative approach by addressing the judicial principles decided by the French Council of State, and then the rulings of the Egyptian and Omani administrative judiciary.The study reached several conclusions, the most important of which is that most of the theories related to the principle of legality are judicial theories of origin where their application is decided by the administrative judge. The dual judiciary represented the real activation of the control of the administrative judiciary until the application of the unified judicial system. The study has also shown that the decision enjoys the presumption of validity and enforceability when its addressees are notified, and it includes, in varying proportions, a degree of discretion, and a degree of restricted jurisdiction together. However, its pillars have five defects called the grounds for reviewing the administrative decision. Among the most important recommendations of the study is the need for the legislator to intervene to transfer the judicial theories related to the principle of legality, which suffers from a disruption in the application; to be more disciplined. Such recommendations have also established the importance of maximizing the role of the judge in controlling the legitimacy of the decision and freeing him from the control of legislative texts restricting his discretion.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

فهرس المحتويات

الإقرار	ب
الشكر والتقدير	ج
ABSTRAK	د
الملخص	هـ
ABSTRACT	و
فهرس المحتويات	ز

الفصل الأول: الإطار التنظيمي للدراسة

المقدمة:	١
مشكلة الدراسة	٥
أسئلة الدراسة	٦
أهداف الدراسة	٦
أهمية الدراسة	٧
منهج الدراسة	٧
حدود الدراسة	٨
الدراسات السابقة	٩

الفصل الثاني: مبدأ المشروعية في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية

التمهيد	٢٦
المبحث الأول: مبدأ المشروعية الإسلامية	٢٦
المطلب الأول: موقف الشريعة الإسلامية من مبدأ المشروعية	٢٨
المطلب الثاني :مصادر مبدأ المشروعية في الشريعة الإسلامية	٣١
المطلب الثالث: ضمانات نفاذ مبدأ المشروعية في النظام الإسلامي	٣٨
المبحث الثاني: موقف النظم الوضعية من مبدأ المشروعية.	٤٤
المبحث الثالث: مصادر المشروعية في القانون الوضعي	٥١
المطلب الأول: المصادر المكتوبة (التشريع):	٥٢
المطلب الثاني: المصادر غير المكتوبة	٧٠

المبحث الرابع: ضمانات نفاذ مبدأ المشروعية في النظم الوضعية ٧٧
المطلب الأول: مبدأ سيادة الدستور ٧٧
المطلب الثاني: مبدأ تدرج القواعد القانونية ٨٢
المطلب الثالث: مبدأ الفصل بين السلطات ٨٣
المطلب الرابع: رقابة قضائية فعَّالة ٩٣
الفرع الأول: الرقابة القضائية في ظل النظام الموحَّد والنظام العادي ٩٨
المطلب الخامس: حماية الحقوق والحريات. ١٠٢
الخلاصة ١٠٧

الفصل الثالث: نطاق المشروعية والاستثناءات الواردة عليه وخصائص القرار الإداري

التمهيد ١٠٩
المبحث الأول: نظرية الظروف الطارئة أو الاستثنائية ١١٠
المطلب الأول: قانون إعلان حالة الطوارئ ١١٦
المطلب الثاني: موقف القضاء الإداري من نظرية الظروف الاستثنائية ١٢٢
المبحث الثاني: نظرية أعمال السيادة ١٢٣
المطلب الأول: تطبيقات لنظرية أعمال السيادة في سلطنة عُمان ١٣٢
المبحث الثالث: نظرية السلطة التقديرية ١٣٥
المطلب الأول: مزايا وأسانيد قانونية السلطة التقديرية ١٤٠
المطلب الثاني: مجال وحدود السلطة التقديرية ١٤٦
المبحث الرابع: خصائص القرار الإداري ١٤٩
المطلب الأول: ماهية القرار الإداري ١٥٦
الفرع الأول: تعريف القرار الإداري في الفقه الإداري ١٥٧
الفرع الثاني: تعريف القرار الإداري في الاجتهاد القضائي ١٦٢
الفرع الثالث: تسمية القرار الإداري في التشريع العُماني ١٦٧
الفرع الرابع: نصوص قانونية أضافت إلى تسمية القرار وصفاً نهائياً أو نافذاً ١٧٠
الخلاصة: ١٧٣

الفصل الرابع: الطبيعة القانونية للقرار الإداري

التمهيد ١٧٨
المبحث الأول: مقومات القرار الإداري ١٧٨
المطلب الأول: الفرق بين انتفاء وجود القرار وانعدامه وبطلانه ١٨٦
الفرع الأول: وجود القرار الإداري ١٨٧
أولاً: شرط الصفة والمصلحة ١٩٠
ثانياً: التظلّم ومواعيد الطعن ١٩٦
الفرع الثاني: حالات انتفاء القرار الإداري: ١٩٨
الفرع الثالث: موقف الفقه والقضاء من تطبيقات نظرية الانعدام ١٩٩
الفرع الرابع: التمييز بين الانعدام والبطلان ٢٠٥
المبحث الثاني: أركان القرار الإداري ٢٠٩
المطلب الأول: ركن الاختصاص وشروط صحته ٢١٠
الفرع الأول: مصادر الاختصاص ٢١٢
الفرع الثاني: عناصر ركن الاختصاص: (الموضوعي، المكاني، الزماني) ٢٢١
الفرع الثالث: الاختصاص في دعوى مراجعة القرار الإداري ٢٢٤
المطلب الثاني: ركن الشكل وشروط صحته ٢٣١
الفرع الأول: المصادر المكتوبة لضوابط الشكل ٢٣٢
الفرع الثاني: المصادر غير المكتوبة لضوابط الشكل ٢٣٦
المطلب الثالث: ركن المحل وشروط صحته ٢٣٨
المطلب الرابع: ركن السبب وشروط صحته ٢٤٠
الفرع الأول: صور الأسباب ٢٤٤
الفرع الثاني: السبب المشروع للقرار لاعتبارات أمنية ٢٤٥
المطلب الخامس: ركن الغاية وشروط صحته ٢٥١
الخلاصة: ٢٥٣

الفصل الخامس: عيوب وتصنيفات القرار الإداري

التمهيد ٢٥٥
المبحث الأول: عيب عدم الاختصاص ٢٦٠

المطلب الأول: الخصائص والأحكام العامة لعيب عدم الاختصاص ٢٦١
المطلب الثاني: أهمية التمييز بين عدم الاختصاص الجسيم وعدم الاختصاص البسيط ٢٦٨
المبحث الثاني: عيب الشكل والإجراءات ٢٧٠
المبحث الثالث: عيب مخالفة القانون(المحل) ٢٧٦
المبحث الرابع: عيب السبب ٢٧٩
المطلب الأول: الرقابة الدنيا أو الرقابة على الوقائع المادية ٢٨١
المطلب الثاني: الرقابة على التكييف القانوني للوقائع أو ما يسمى بالرقابة العادية ٢٨٣
المطلب الثالث: الرقابة على تقدير الوقائع ٢٨٨
المطلب الرابع: رقابة المعقولية ٢٩١
المبحث الخامس: عيب إساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها ٢٩٢
المبحث السادس: تصنيف القرارات الإدارية ٢٩٦
المطلب الأول :تصنيف القرارات الإدارية من حيث خضوعها للرقابة القضائية ٢٩٧
الفرع الأول: القرارات الخاضعة للرقابة القضائية ٢٩٧
الفرع الثاني :القرارات غير الخاضعة للرقابة القضائية ٢٩٧
الفرع الثالث :طرق تحصين القرارات الإدارية عن الرقابة القضائية ٢٩٩
المطلب الثاني :تصنيف القرارات الإدارية من حيث مداها (المركز القانوني لها) ٣٠٣
الفرع الأول :القرارات الإدارية الفردية ٣٠٣
أولاً :القرار المنشئ ٣٠٤
ثانياً :القرار الكاشف ٣٠٥
الفرع الثاني :القرارات اللائحية أو التنظيمية ٣٠٧
أولاً :مجال اللائحة وقيمتها القانونية: ٣٠٨
ثانياً :أنواع اللوائح ٣٠٨
ثالثاً :تمييز القرارات الإدارية الفردية عن القرارات التنظيمية ٣١٢
المطلب الثالث :تصنيف القرارات الإدارية من حيث تركيبها أو تكوينها ٣١٧
الفرع الأول :القرارات الإدارية البسيطة ٣١٧
الفرع الثاني :القرارات الإدارية المركَّبة: ٣١٨
المطلب الرابع :تصنيف القرارات الإدارية من حيث تعبير الإدارة عن إرادتها المفردة ٣٢٤
الفرع الأول :القرار الصريح ٣٢٤

الفرع الثاني :القرار السلبي أو الضمني ٣٢٥
أولاً :وجود طلب يقدم إلى الإدارة المختصة ٣٣٦
ثانياً :مرور المدة القانونية المحددة للإدارة للرد على الطلب ٣٣٧
الخلاصة ٣٣٩
الخاتمة ٣٤٥
أولاً: النتائج ٣٤٥
ثانياً: التوصيات ٣٥٢
المصادر والمراجع ٣٥٥

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA